


أَخْطَاءُ فِي الْعِقِيدَةِ

بِإِلَيْهَا

فَنَاؤِي نُخْتَارَةٍ



سَمَاحَةُ الشَّيخِ

عَبْدُ الرَّزِّاقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ

رَحْمَةُ اللَّهِ



أخطاء في العقيدة

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى من يراه من المسلمين، وفهم الله
لما فيه رضاه وزادهم من العلم والإيمان أمنين.
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

بلغني أن كثيراً من الناس يقع في أخطاء كثيرة في العقيدة، وفي أشياء
يظنونها سُنّة وهي بدعة، ومن ذلك:

أولاً: إنكار علو الله واستواه على عرشه. ومعلوم أن الله سبحانه بين
ذلك في كتابه الكريم حيث قال سبحانه: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْمَرْفَعِ﴾ الآية، ذكر ذلك
 سبحانه في سبع آيات من كتابه العظيم، منها هذه الآية، ولما سئل مالك
عن ذلك رحمه الله قال: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به
واجب»، وهكذا قال غيره من أئمة السلف.

ومعنى الاستواء معلوم، يعني: من جهة اللغة العربية: وهو العلو
والارتفاع، وقال سبحانه: ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ ﴾١١﴿﴾، وقال
 سبحانه: ﴿وَلَا يَغُورُ حِظْهُمْ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْظَّيِّمُ ﴾٢٩﴿﴾، وقال عز وجل:
﴿إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلْمَ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يُرَفَّعُ﴾، في آيات كثيرة كلها تدل
على: علوه وفوقيته، وأنه سبحانه فوق العرش فوق جميع الخلق، وهذا
قول أهل السنة والجماعة من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم.

فالواجب اعتقاد ذلك، والتوصي به، وتحذير الناس من خلافه.
ثانياً: اتخاذ المساجد على القبور والصلوة عندها وجعل القباب

عليها، وهذا كله من وسائل الشرك، وقد لعن النبي ﷺ اليهود والنصارى على ذلك، وحدّر منه، فقال ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخدوا قبور أنبيائهم مساجد» متفق على صحته، وقال ﷺ: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحיהם مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك» أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جندب، وخرج مسلم في صحيحه أيضاً عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبني عليه». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على المسلمين الحذر من ذلك، والتواصي بتركه؛ لتحذير النبي ﷺ من ذلك، ولأن ذلك من وسائل الشرك بأصحاب القبور ودعائهم والاستغاثة بهم وطلبهم النصر.. إلى غير ذلك من أنواع الشرك.

ومعلوم أن الشرك هو أعظم الذنوب وأكبرها وأخطرها، فالواجب: الحذر منه، ومن وسائله وذرائعه، وقد حذر الله عباده من ذلك في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْنِفُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَعْنِفُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، ومنها قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَعْبُطَنَّ عَلَكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْتَسِرِينَ﴾، ومنها قوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا الْحَيَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ثالثاً: دعاء الأموات والغائبين والجن والأصنام والأشجار والنجوم، والاستغاثة بهم، وسؤالهم شفاء المرضى والنصر على الأعداء. وهذا هو دين المشركين الأولين من كفار قريش وغيرهم، كما قال الله سبحانه:

﴿ وَتَعْبُدُونَ مِنْ دُوْنِ اللَّهِ مَا لَا يَضْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُنَّا أَمْلَأُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ الآية، وقال سبحانه: ﴿ فَاعْبُدُ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الَّذِينَ إِلَيْهِ الَّذِينَ الْحَالِصُونَ وَالَّذِينَ أَنْجَدُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ أَمَّا مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ رُزْفَنَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِيبٌ كَفَّارٌ ﴾، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهي تدل على أن المشركين الأولين يعلمون أن الله هو الخالق الرازق النافع الضار، وإنما عبدوا آلهتهم؛ ليشفعوا لهم عند الله، ويقربوهم لديه زلفي، فكفرهم سبحانه بذلك، وحكم بكفرهم وشركهم، وأمر نبيه بقتالهم حتى تكون العبادة لله وحده، كما قال سبحانه: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَسْكُنُ الَّذِينَ كُلُّهُمْ لِلَّهِ ﴾.

وقد كتب العلماء في ذلك كتباً كثيرة، وأوضحو فيها حقيقة الإسلام الذي بعث الله به رسلاً وأنزل به كتبه، وبينوا فيها دين الجاهلية وعقائدهم وأعمالهم المخالفة لشرع الله، كعبد الله بن الإمام أحمد، والإمام الكبير: محمد بن خزيمة في (كتاب التوحيد)، ومحمد بن وضاح، وغيرهم من الأئمة. ومن أحسن ما كتب في ذلك ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتبه الكثيرة، ومن أخصها كتابه (القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة)، ومن ذلك ما كتبه الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمهم الله في كتابه (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد).

رابعاً: الحلف بغير الله؛ كالحلف بالنبي ﷺ، أو بغيره من الناس، والحلف بالأمانة، وكل ذلك من المنكرات ومن المحرمات الشركية؛

لقول النبي ﷺ: «من حلف بشيء دون الله فقد أشرك» خرجه الإمام أحمد رحمه الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بإسناد صحيح، وأخرج أبو داود والترمذى بإسناد صحيح عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»، وثبت عنه ﷺ أنه قال: «من حلف بالأمانة فليس منا». والأحاديث في ذلك كثيرة.

والحلف بغير الله من الشرك الأصغر عند أهل العلم، فالواجب: الحذر منه، وهو وسيلة إلى الشرك الأكبر، وهكذا قول: ما شاء الله وشاء فلان، ولو لا الله وفلان، وهذا من الله ومن فلان، والواجب: أن يقال: ما شاء الله ثم شاء فلان، أو لو لا الله ثم فلان، أو هذا من الله ثم من فلان؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان».

خامساً: تعليق التمام والحروز من العظام أو الودع أو غير ذلك، وتسمى: التمام، وقد قال ﷺ: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له، ومن تعلق تميمة فقد أشرك»، وقال ﷺ: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»، وهذه الأحاديث تعم الحروز والتمائم من القرآن وغيره؛ لأن الرسول ﷺ لم يستثن شيئاً، ولأن تعليق التمام من القرآن وسيلة إلى تعليق غيرها، فوجب منع الجميع؛ سداً للذرائع الشرك، وتحقيقاً للتوحيد، وعملاً بعموم الأحاديث، إلا الرقى فإن الرسول ﷺ استثنى منها ما ليس فيه شرك، فقال ﷺ: «لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً»، وقد روى ﷺ بعض أصحابه، فالرقى لا بأس بها، فهي من

الأسباب الشرعية إذا كانت من القرآن الكريم أو مما صحت به السنة أو من الكلمات الواضحة التي ليس بها شرك ولا لفظ منكر.

سادساً: الاحتفال بالموالد سواء كان ذلك بمولد النبي ﷺ أو غيره؛ لأن الرسول ﷺ لم يفعله، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا بقية الصحابة رضي الله عنهم، ولا أتباعهم بإحسان في القرون الثلاثة المفضلة، وإنما حدث في القرن الرابع وما بعده؛ بسبب الفاطميين وغيرهم من الشيعة، ثم فعله بعض أهل السنة؛ جهلاً بالأحكام الشرعية، وتقليداً لمن فعله من أهل البدع، فالواجب: الحذر من ذلك؛ لكونه من البدع المنكراة الدخلة في قوله ﷺ: «إياكم ومحديث الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»، وقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفقاً على صحته من حديث عائشة رضي الله عنها، وقوله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» خرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ في خطبه: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» خرجه مسلم في صحيحه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

ولأن الاحتفال بالموالد من وسائل الغلو والشرك، فالواجب الحذر منها، والتحذير منها، والتواصي بالاستقامة على السنة وترك ما خالفها. والله المسؤول أن يوقفنا وإياكم وسائر المسلمين لما فيه رضاه، وأن يمنحكنا جميعاً الفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا وجميع المسلمين من مضلات الفتنة ونزعات الشيطان، إنه ولِي ذلك القادر عليه. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

زيارة القبور بين المشروع والممنوع

س ١ : ما حكم الدين الإسلامي في زيارة القبور والتسلل بالأضırحة وأخذ خروف وأموال للتوسل بها كزيارة السيد البدوي والحسين والستة زينب؟ أفادونا أفادكم الله.

الجواب : زيارة القبور نوعان :

أحدهما: مشروع ومطلوب لأجل الدعاء للأموات والترحم عليهم ولأجل تذكر الموت والإعداد للآخرة؛ لقول النبي ﷺ: «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة». وكان يزورها ﷺ، وهكذا أصحابه رضي الله عنهم، وهذا النوع للرجال خاصة لا للنساء، أما النساء فلا يشرع لهن زيارة القبور، بل يجب نهيهن عن ذلك؛ لأنه قد ثبت عن رسول الله ﷺ لعن زائرات القبور من النساء، وأن زيارتهن للقبور قد يحصل بها فتنـة لهن أو بهن مع قلة الصبر وكثرة العجز الذي يغلب عليهن. وهكذا لا يشرع لهن اتباع الجنائز إلى المقبرة؛ لما ثبت في الصحيح عن أم عطية رضي الله عنها قالت: «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»؛ فدل ذلك على أنهن ممنوعات من اتباع الجنائز إلى المقبرة؛ لما يخشى في ذلك من الفتنة لهن وبهـن، وقلة الصبر. والأصل في النهي التحرير؛ لقول الله سبحانه: هُوَ مَنْ أَنْتُمْ تَخْدُوُهُ وَمَا تَهْنِكُمْ عَنْهُ فَإِنَّهُمْ هُوَ أَهْوَاهُمْ». أما الصلاة على الميت فمشروعـة للرجال والنساء، كما صحت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة رضي الله عنـهم في ذلك. أما قولـ أم عطية رضي الله عنها: «لم يعزم علينا» فهـذا لا يدل على جواز اتباع الجنائز للنساء؛ لأن صدورـ النهي عنه ﷺ كافـ في المنـع، وأما قولـها: «لم يعزم

عليها» فهو مبني على اجتهادها وظنها، واجتهادها لا يعارض بها السنة.
 النوع الثاني: بدعي، وهو زيارة القبور لدعاء أهلها والاستغاثة بهم أو للذبح لهم أو للنذر لهم، وهذا منكر وشرك أكبر - نسأل الله العافية -
 ويلتحق بذلك أن يزوروها للدعاء عندها والصلوة عندها والقراءة عندها،
 وهذا بدعة غير مشروع ومن وسائل الشرك، فصارت في الحقيقة ثلاثة
 أنواع:

النوع الأول: مشروع، وهو أن يزوروها للدعاء لأهلها أو لذكر
 الآخرة.

النوع الثاني: أن تزار للقراءة عندها أو للصلوة عندها أو للذبح عندها
 بهذه بدعة ومن وسائل الشرك.

النوع الثالث: أن يزوروها للذبح للميت والتقرب إليه بذلك، أو للدعاء
 الميت من دون الله، أو لطلب المدد منه أو الغوث أو النصر، وهذا شرك
 أكبر - نسأل الله العافية - فيجب الحذر من هذه الزيارات المبتدعة. ولا
 فرق بين كون المدعو نبياً أو صالحاً أو غيرهما. ويدخل في ذلك ما يفعله
 بعض الجهال عند قبر النبي ﷺ من دعائه والاستغاثة به، أو عند قبر
 الحسين أو البدوي أو الشيخ عبد القادر الجيلاني أو غيرهم. والله
 المستعان.

حكم سؤال الميت والاستغاثة به وطلب المدد منه

س٢: ما يفعله بعض الجهلة حول بعض القبور من سؤال الميت
 والاستغاثة به وطلبه الشفاء أو النصر على الأعداء أو المدد، ما حكمه؛ لأن
 هذا موجود في كثير من الأمصار؟

الجواب: بسم الله والحمد لله .

هذا العمل من الشرك الأكبر وهو شرك المشركين الأولين من قريش وغيرهم كانوا يعبدون اللات والعزى ومناة، وأوثاناً وأصناماً كثيرة، ويستغثون بها، ويستعينون بها على الأعداء، كما قال أبوسفيان يوم أحد: (لنا العزى ولا عزى لكم)، فقال النبي ﷺ للصحابة: «قولوا له: الله مولانا ولا مولى لكم»، فقال أبوسفيان: (أعل هيل)، مراده: أعلى يا هيل، يعني: الصنم الذي كانت تعبده قريش في مكة، فقال النبي ﷺ: «ردوا عليه» فقالوا: ما نقول يا رسول الله؟ قال: «قولوا: الله أعلى وأجل».

والمقصود: أن دعاء الأموات والأصنام والأحجار والشجر وغيرها من المخلوقات والاستغاثة بها أو الاستنصار بها والذبح لها والذمر لها والطواف بها - كل ذلك من الشرك الأكبر؛ لأن ذلك كله من العبادة لغير الله ومن أعمال المشركين الأولين والآخرين، فالواجب الحذر منها والتوبة إلى الله من ذلك. والواجب على أهل العلم والدعاة إلى الله سبحانه أن ينصحوا من يتعاطى ذلك ويعلموه ويرشدوه ويوضّحوا له أن هذا شرك المشركين الأولين الذين قال الله فيهم: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَاعَتُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾، وقال سبحانه في ذلك: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَقْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُهُمْ ﴾، وقال فيه سبحانه: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا الْحَيَّاَتَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴽ ٢٦ ﴾﴾، وقال فيه سبحانه: ﴿ إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴽ ٢٧ ﴾﴾، وقال فيه عز وجل يخاطب نبيه محمداً ﷺ:

﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَعْجِبَنَّ عَمَلُكَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْخَاتِرِينَ ﴾^{١٥}، وقال فيه النبي ﷺ: «من مات وهو يدعوه الله نداً دخل النار» رواه البخاري في صحيحه، وقال ﷺ: «حق الله على العباد: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً» متفق على صحته، وقال عليه الصلاة والسلام: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار» رواه مسلم في صحيحه، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ونسأل الله أن يمنع المسلمين الفقه في دينه، وأن يعيدهم من كل ما يغضبه، وأن يمن عليهم بالتوبة النصوح من كل شر، وأن يوفق علماء المسلمين في كل مكان لنشر العلم وإرشاد الجهال إلى ما خلقوا له من توحيد الله وطاعته، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته، وأن يوفق قادة المسلمين ورؤسائهم لل بصيرة في دينهم وتحكيم شريعته وإلزام الشعوب بها، إنه جواد كريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآل وصحبه.

مكان قبر الحسين رضي الله عنه

س ٣: يقول السائل: كثر كلام الناس واختلف حول قبر سيدنا الحسين أين مكانه، وهل يستفيد المسلمون من معرفة مكانه بالتحديد؟

الجواب: بالواقع قد اختلف الناس في ذلك، فقيل: إنه دفن في الشام، وقيل: في العراق، والله أعلم بالواقع. أما رأسه فاختلف فيه؛ فقيل: في الشام، وقيل في العراق، وقيل: في مصر. والصواب أن الذي في مصر ليس قبراً له، بل هو غلط وليس به رأس الحسين، وقد ألف في

ذلك بعض أهل العلم، وبيتوا أنه لا أصل لوجود رأسه في مصر ولا وجه لذلك، وإنما الأغلب أنه في الشام؛ لأنَّه نقل إلى يزيد بن معاوية، وهو في الشام، فلا وجه للقول بأنه نقل إلى مصر، فهو إما حفظ في الشام في مخازن الشام، وإما أعيد إلى جسده في العراق. وبكل حال فليس للناس حاجة في أن يعرفوا أين دفن وأين كان، وإنما المشروع الدعاء له بالغفرة والرحمة، غفر الله له ورضي عنه، فقد قتل مظلوماً فيدعى له بالغفرة والرحمة، ويرجى له خير كثير، وهو وأخوه الحسن سيداً شباباً أهل الجنة، كما قال ذلك النبي ﷺ، رضي الله عنهمَا وأرضاهمَا، ومن عرف قبره وسلم عليه ودعا له فلا بأس، كما تزار القبور الأخرى، من غير غلو فيه ولا عبادة له، ولا يجوز أن تطلب منه الشفاعة ولا غيرها، كسائر الأموات؛ لأنَّ الميت لا يطلب منه شيء وإنما يدعى له ويترحم عليه إذا كان مسلماً؛ لقول النبي ﷺ: «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة»، فمن زار قبر الحسين أو الحسن أو غيرهما من المسلمين للدعاء لهم والترحم عليهم والاستغفار لهم كما يفعل مع بقية قبور المسلمين - فهذا سنته، أما زيارة القبور لدعائِها أو الاستعانة بهم أو طلبهم الشفاعة - فهذا من المنكرات، بل من الشرك الأكبر، ولا يجوز أن يبني عليها مسجد ولا قبة ولا غير ذلك؛ لأنَّ الرسول ﷺ قال: «عن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» متفق على صحته، ولما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهمَا في الصحيح عن النبي ﷺ أنه نهى عن تجصيص القبور وعن القعود عليها وعن البناء عليها، فلا يجوز أن يجصس القبر أو يطيب أو توضع عليه الستور أو يبني عليه، فكل هذا ممنوع ومن وسائل الشرك،

ولا يصلى عنده؛ لقول النبي عليه الصلاة والسلام: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك» خرجه مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، وهذا الحديث يدل على أنه لا تجوز الصلاة عند القبور ولا اتخاذها مساجد؛ ولأن ذلك وسيلة للشرك وأن يعبدوا من دون الله بدعائهم والاستغاثة بهم والنذر لهم والتسمح بقبورهم طلباً لبركتهم؛ فلهذا حذر النبي عليه الصلاة والسلام من ذلك، وإنما تزار القبور زيارة شرعية فقط، للسلام عليهم والدعاء لهم والترحم عليهم من دون شد رحل لذلك. والله هو الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

حكم الذهاب إلى الكهان والعرافين

س٤: من أ.ع.م. يقول: هل يجوز الذهاب إلى الكهان والعرافين والمشعوذين وسؤالهم والتداوي عندهم بالزيت ونحوه؟

الجواب: لا يجوز الذهاب إلى العرافين والسحراء المنجمين والكهنة ونحوهم، ولا يجوز سؤالهم ولا تصديقهم، ولا يجوز التداوي عندهم بزيت ولا غيره؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن إتيانهم وسؤالهم وعن تصديقهم؛ لأنهم يدعون علم الغيب، ويكتذبون على الناس، ويدعونهم إلى أسباب الانحراف عن العقيدة.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أتى عرافاً فسألَه عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» أخرجه مسلم في صحيحه، وقال ﷺ: «من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» ﷺ، وقال

عليه الصلاة والسلام: «ليس منا من سحر أو سعير أو تطير له، أو تكئن أو تكهن له».

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وفيما أباح الله من التداوي بالرقية الشرعية والأدوية المباحة عند المعروفين بحسن العقيدة والسيرة ما يكفي والحمد لله .
والله ولي التوفيق .

العلاج لمن به صرف أو عطف أو سحر، وكيف ينجو المؤمن
من ذلك، وما الأدعية والأذكار لذلك الشيء؟

س٥ : ما العلاج لمن به صرف أو عطف أو سحر؟ وكيف يمكن للمؤمن
أن ينجو من ذلك ولا يضره فعله؟ وهل هناك أدعية أو ذكر من القرآن والسنة
لذلك الشيء؟

الجواب : هناك أنواع من العلاج :

أولاً: ينظر فيما فعله الساحر، إذا عرف أنه مثلاً جعل شيئاً من الشعر
في مكان، أو جعله في أمساط، أو في غير ذلك، إذا عرف أنه وضعه في
المكان الفلاني أزيل هذا الشيء وأحرق وأتلف فيبطل مفعوله ويزول ما
أراده الساحر .

ثانياً: أن يلزم الساحر إذا عُرِفَ أن يزيل ما فعل ، فيقال له: إما أن تزيل
ما فعلت أو تضرب عنك ، ثم إذا أزال ذلك الشيء يقتله ولي الأمر؛ لأن
الساحر يقتل على الصحيح بدون استتابة ، كما فعل ذلك عمر رضي الله
تعالى عنه ، وقد روي عن الرسول ﷺ أنه قال: «حد الساحر ضربه

بالسيف»، ولما علمت حفصة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أن جارية لها تعاطى السحر قتلتها.

ثالثاً: القراءة، فإن لها أثراً عظيماً في إزالة السحر: وهو أن يقرأ على المسحور أو في إناء آية الكرسي وأيات السحر التي في سورة الأعراف، وفي سورة يومنس، وفي سورة طه، ومعها سورة الكافرون، وسورة الإخلاص، والمعوذتين، ويدعو له بالشفاء والعافية، ولاسيما بالدعاة الثابت عن النبي ﷺ وهو: «اللهم رب الناس، أذهب البأس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاوك، شفاء لا يغادر سقماً»، ومن ذلك ما رافق به جبرائيل النبي ﷺ وهو: «بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك»، ويكرر هذه الرقية ثلاثاً، ويكرر قراءة: «**فَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** (١)» (المعوذتين) ثلاثاً، ومن ذلك أن يقرأ ما ذكرناه في ماء ويشرب منه المسحور، ويغتسل بياقه مرة أو أكثر حسب الحاجة، فإنه يزول بإذن الله تعالى، وقد ذكر هذا العلماء رحمهم الله، كما ذكر ذلك الشيخ عبدالرحمن بن حسن رحمة الله في كتاب: (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد) في باب (ما جاء في النشرة) وذكره غيره.

رابعاً: أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر ويدقها و يجعلها في ماء ويقرأ فيه ما تقدم من الآيات وال سور السابقة والدعوات فيشرب منه ويغتسل، كما أن ذلك ينفع في علاج الرجل إذا حبس عن زوجته فتوضع السبع الورقات من السدر الأخضر في ماء فيقرأ فيه ما سبق ثم يشرب منه ويغتسل، فإنه نافع بإذن الله جل وعلا.

والآيات التي نقرأ في الماء وورق السدر الأخضر بالنسبة للمسحورين، ومن حبس عن زوجته ولم يجامعها هي كما يلي:

١ - قراءة الفاتحة.

٢ - قراءة آية الكرسي من سورة البقرة، وهي قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُنَا سَيِّئَاتُ وَلَا نُعَذِّبُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُجِيزُونَ شَيْءًا وَمَنْ عِلْمَهُ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَنْعُودُ حِظْنَهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾.

٣ - قراءة آيات الأعراف، وهي قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي كُنْتَ جِئْتَ بِنَاهِرٍ فَأَتَى إِنَّكَنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ فَالْقَوْنَ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تُغْبَانُ مُؤْمِنِينَ وَزَرَعَ يَدُهُ فَإِذَا هِيَ بِيَضَّاءِ لِلنَّاظِرِينَ﴾ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا سَيِّرٌ عَلَيْهِ مُرِيدٌ أَنْ تُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا فَعَادَا نَاصِرُونَ﴾ قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخْاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَشِيرِينَ﴾ يَا نُوكَ بِكُلِّ سَيِّرٍ عَلَيْهِ وَجَاءَ السَّحْرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّنَا لَنَا الْأَجْرُ إِنْ كُنَّا نَحْنُ الظَّالِمِينَ﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُفْرَدِينَ﴾ قَالُوا يَنْمُوسَقُ إِنَّمَا أَنْ تُلْقِيَ وَإِنَّمَا أَنْ تُكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِيَنَ﴾ قَالَ الْقَوْنَ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْرَهُوْهُمْ وَجَاءَهُمْ سَيِّرٌ عَظِيمٌ﴾ وَأَوْجَحَنَا إِلَى مُوسَقَ أَنَّ الْقَوْنَ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفَ مَا يَا فِكُونَ﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْسَلُونَ﴾ فَقُلْبُوا هَنَالِكَ وَأَنْقَلْبُوا صَنْفِرِينَ﴾ وَالْقَوْنَ السَّحْرَةُ سَجِيدِينَ﴾ قَالُوا إِنَّمَا بَرَبُّ الْعَنَائِفِ رَبِّ مُوسَقَ وَهَدْرُونَ﴾.

٤ - قراءة آيات في سورة يونس، وهي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنَ اتَّنْتُوْنِي بِكُلِّ سَيِّرٍ عَلَيْهِ فَلَمَّا جَاءَ السَّحْرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَقَ أَلْقَوْا مَا أَنْشَدُ

مُلْفُوكَ ﴿٦﴾ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا يَحْشُمُ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيَبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧﴾ وَيَعْلَمُ اللَّهُ الْعَقْدَ بِكُلِّ مَتْهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرُمُونَ ﴿٨﴾ .

٥ - قراءة آيات في سورة طه، وهي قوله عز وجل : « قَاتُلُوا يَمْوَسَ إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مِنَ الْقَنِ ﴿٩﴾ قَالَ بَلْ أَلْقَوْا فَإِذَا جَاهُمْ وَعَصَيْهِمْ يُخْلَلُ إِلَيْهِمْ سِخْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَ ﴿١٠﴾ فَأَتَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِفْيَةً مُوسَى ﴿١١﴾ ثُلَّا لَا تَنْفَقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَمُ ﴿١٢﴾ وَأَلِقْ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعْتُمْ إِنَّا صَنَعْنَا كِيدُ سَحِيرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَنَّ ﴿١٣﴾ . »

٦ - قراءة سورة الكافرون.

٧ - قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين : وهما سورة الفلق والناس (ثلاث مرات).

٨ - قراءة بعض الأدعية الشرعية مثل : « اللهم رب الناس ، أذهب البأس ، اشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاوك ، شفاء لا يغادر سقماً » (ثلاث مرات) فهذا طيب ، وإذا قرأ مع ذلك : « باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ، باسم الله أرقيك » (ثلاث مرات) فهذا طيب .

وإن قرأ ما سبق على المسحور مباشرة ونفث على رأسه أو على صدره فهذا من أسباب الشفاء بإذن الله أيضاً كما تقدم .

الوصية المنسوبة إلى أحمد حامل مفاتيح الحرم؟

س ٦ : جاء إلى أحد الأخوة وأعطاني وصية منسوبة إلى شخص يدعى أحمد حامل مفاتيح حر姆 رسول الله ﷺ إلى المسلمين من مشارق الأرض

إلى مغاربها، فلما قرأتها وجدتها تنافي العقيدة الإسلامية، ولما ناقشته فيها لم يستمع إلى نصحي وقرر توزيع أكبر عدد من تلك الوصية. فما رأي فضيلتكم في هذه المسألة جزاكم الله خيراً؟

الجواب: هذه النشرة وما يترتب عليها من الفوائد بزعم من كتبها وما يترتب على إهمالها من الخطر كذب لا أساس له من الصحة، بل هي من مفتريات الكاذبين، ولا يجوز توزيعها لا في الداخل ولا في الخارج، بل ذلك منكر يأثم من فعله، ويستحق عليه العقوبة العاجلة والأجلة لأن البدع شرها عظيم وعواقبها وخيمة. وهذه النشرة على هذا الوجه من البدع المنكرا، ومن الكذب على الله سبحانه، وقد قال الله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِغَايَاتِ اللَّهِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾، وقال النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق عليه. وقال عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» رواه مسلم في صحيحه. فالواجب على جميع المسلمين الذين تقع في أيديهم أمثال هذه النشرة تمزيقها وإتلافها وتحذير الناس منها، وقد أهملناها وأهملها غيرنا من أهل الإيمان مما رأينا إلا خيراً. وإن من كتبها ومن وزعها ومن دعا إليها ومن روجها بين الناس فإنه يأثم؛ لأن ذلك كله من باب التعاون على الإثم والعدوان، ومن باب ترويج البدع والترغيب في الأخذ بها. نسأل الله لنا وللمسلمين العافية من كل شر وحسبنا الله على من وضعها، ونسأله أن يعامله بما يستحق لكتبه على الله وترويجه الكذب وإشغاله الناس بما يضرهم ولا ينفعهم وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه.

ان الإيمان يشمل عقائد القلوب وأعمال الجوارح وأقوال اللسان فمن قام بها على الوجه الأكمل فهو المؤمن حقاً ، ومن انتقص منها شيئاً نقص من إيمانه بقدر ذلك . فالإيمان يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية . وهناك كثيرون من الناس يقع في أخطاء في العقيدة يظنونها سنة وهي بدعة يقول تعالى (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك مَن يشاء) النساء ٤٨ ومن هذه الأخطاء .

* إنكار علو الله واستوائه على عرشه * اتخاذ المساجد على القبور والصلوة عندها * الحلف بغير الله كالحلف بالنبي * تعليق التمام والحروز وغير ذلك .

يقول الرسول الكريم ﷺ (إياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار) متفق عليه .

كما نوضح أيضاً بعض الفتاوى المختارة عن حكم زيارة القبور * حكم سؤال الميت والاستغاثة به * حكم الذهاب إلى الكهان والعرافيين * العلاج من السحر والوقاية منه .

إذا أردت أن تعرف الرد على كل هذه الأخطاء والفتاوى من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإليك هذه الرسالة ، وفقنا الله وإياكم وسائر المسلمين لما يحبه ويرضاه